

دراسة سياسات الترميم في مدينة دمشق بين الماضي والحاضر والمستقبل

د. محمد جلال استانبولي*

(تاريخ الإيداع 25 / 7 / 2011. قُبِلَ للنشر في 18 / 10 / 2011)

□ ملخص □

تمر مدننا العربية اليوم بطفرة عمرانية شاملة لم يشهد العالم مثلها، وجدير بنا أن نجابه مشاكل اليوم والغد، وأن نزيد في الحفاظ على استمرارية تراثنا الحضاري، وحماية ما خلفته لنا أجيال سابقة من الإرث المادي والمعنوي، ومن هنا كان المنطلق الأساسي لهذا البحث هو الربط بين الماضي والمستقبل باعتبار كينونة الحاضر حلقة في تيار مستمر لا ينقطع. فماضي الحضاري جزء منا ولا يمكن أن نرنو لمستقبل دون تلك الاستمرارية الحضارية المكونة للشخصية المحددة للذات.

لذا كان لا بد من القيام بهذا البحث والذي يتضمن لمحة موجزة عن أهم القوانين والتشريعات المتعلقة بقوانين الآثار والحفاظ والترميم في مدينة دمشق وتطورها مع الزمن من خلال رصد توثيقي وعملي لأهم عمليات الحفاظ والترميم التي جرت على الأوبد المعمارية فيها منذ القدم حتى يومنا هذا مع ذكر الأمثلة المناسبة، وبيان الأسس والسياسات المتبعة في عمليات الحفاظ والترميم في الماضي والحاضر من أجل تحديد المسار المناسب الذي يجب أن نسير عليه في المستقبل ليتسنى لنا حفظ التراث المعماري والعمراني في مدينة دمشق، بما يتطابق مع المواثيق الدولية المتعلقة بعمليات التوثيق والحفاظ على الممتلكات المعمارية والأثرية.

الكلمات المفتاحية: الآثار، الآثار الغير منقولة (ثابتة)، الآثار المنقولة، السلطات الأثرية، معايير تقويم المباني التراثية، القيم التاريخية، القيم الثقافية، القيم الفنية، قيم الندرة، القيم الاقتصادية، القيم الوظيفية، القيم التعليمية، القيم السياسية، الحماية، الحفاظ، الحماية المستدامة، التقوية أو التدعيم، الترميم، إعادة البناء، إعادة تجميع العناصر المتناثرة.

* مدرس - قسم التصميم المعماري - كلية الهندسة المعمارية - جامعة دمشق - دمشق - سورية.

Studying Past, Present, and Future Restoration Policies in Damascus

Dr. Mohamad Jalal Istanbuli*

(Received 25 / 7 / 2011. Accepted 18 / 10 / 2011)

□ ABSTRACT □

Today, Arab cities are going through a comprehensive urban boom, and urban problems should be confronted for conserving the rich cultural heritage and protecting the legacy of earlier generations. The main objective of this research is to link the past with the future and to keep the civilization and the personality of Arab cities going.

It is necessary to do this research which includes a summary of the laws and legacies related to conserving the monuments in Damascus and their development through documentations of the most important procedures of conservation that have taken place throughout time.

This paper also explains the past and present principles and strategies adopted to find out the proper way in the future to keep urban and architectural heritage in Damascus, that is to harmonize it with the international charters related to documentaries and conservation.

Keywords: Monuments, Nonmovable Monuments, Movable Monuments, Archaeological authorities, Historical values, Culture values, Aesthetic value, Scarcity values, Economic values, Functional values, Educational values, Political values, Protection, Preservation, Conservation, Consolidation, Restoration, Reconstruction, Anastylis.

* Assistant Professor, Department of Architectural Design, Faculty of Architecture, Damascus University, Damascus, Syria.

مقدمة:

إن التراث الحضاري، على اختلاف أنواعه وأشكاله، مبعث فخر الأمة واعتزازها ومظهر عراقتها وأصالتها، وصلة الوصل بين ماضيها وحاضرها. هذا التراث سواء المعنوي الذي يتجلى في المثل والعقائد، وفي الأفكار والتقاليد، وفي الآداب والعلوم، التي تتوارثها الأمم من جيل إلى جيل. أما التراث المادي الذي يتمثل فيما أنتجته أيدي البشر من عمران وصنائع وفنون.

وقد كانت هذه الثروة الفنية والحضارية الضخمة عرضة للضياع حتى عهد قريب، تتهدم وتندثر أو تسرق وتتسرب إلى الخارج ولا من يحميها أو يكثرث بها. ولكن سرعان ما تغير الوضع في عصرنا الحاضر وأخذت الشعوب الواعية تعدها إحدى ثروات البلاد الرئيسة فأقيمت المؤسسات الخاصة لتسهر عليها وترعاها وتعمل على صونها والحفاظ عليها والإفادة منها، ورصدت الأموال والاعتمادات لتحقيق هذه الأغراض. واتسعت المسؤولية إلى النطاق الدولي وراحت تتعاون أمم الأرض فيما بينها في البذل وتبادل الخبرات. وما ذلك إلا لأن هذا التراث لم يعد ملكاً لهذا البلد وحده بل أصبح جزءاً من تراث العالم أجمع. ولهذا نجد المنظمات الدولية اليوم تحمل على عاتقها جانباً من مسؤولية حمايته والحفاظ عليه. ويجب أن لا ننسى أن مدننا العربية اليوم تمر بتحولات عمرانية شاملة لم يشهد العالم مثلها وجدير بنا أن نجابه مشاكل اليوم والغد. وأن نطمع في الحفاظ على استمرارية تراثنا الحضاري، وحماية ما خلفته لنا أجيال سابقة من الإرث المادي والمعنوي. ومن ثم كان المنطلق الأساسي لهذا البحث، هو الربط بين الماضي والمستقبل باعتبار كينونة الحاضر حلقة في تيار مستمر لا ينقطع. فماضينا الحضاري جزء منا ولا يمكن أن نرنو إلى مستقبل دون تلك الاستمرارية الحضارية المكونة للشخصية المحددة للذات.

أهمية البحث وأهدافه:

بيان الأسس والسياسات المتبعة في عمليات الحفاظ والترميم في الماضي والحاضر من أجل تحديد المسار المناسب الذي يجب أن نسير عليه في المستقبل ليتسنى لنا حفظ التراث المعماري والعمراني في مدينة دمشق، بما يتطابق مع المواثيق الدولية المتعلقة بعمليات التوثيق والحفاظ على الممتلكات المعمارية والأثرية. وتكمن أهمية البحث في جمع ونوثيق أولي لكافة القوانين والمراسيم المتعلقة في سياسات الترميم والحفاظ الأثري والمعماري في مدينة دمشق، وتسلط الضوء على بعض أعمال الترميم والحفاظ سواء قام بها أشخاص اعتباريين أو قامت بها الجهات المسؤولة عن عمليات الحفاظ والترميم، ليتسنى لنا في النهاية تحديد المسار الأفضل الذي يساعدنا على الحفاظ على التراث الحضاري الكبير الذي نملكه. والتأكيد على أهمية تراثنا الحضاري والمعماري في مدينة دمشق بشكل خاص، ونشر الوعي والمعرفة بين الناس بأهمية هذا التراث ووجوب الحفاظ عليه، وأهمية تأمين الكادر المختص المؤهل في هذا المجال.

طرائق البحث ومواده:

تم استخدام المنهج التاريخي والوصفي أثناء عرض البحث المتعلق بمدينة دمشق منذ البداية، والمنهج التحليلي والنقدي في القسم العملي بالبحث عند عرض أهم القوانين والمراسيم وسياسات الترميم في مدينة دمشق، أما المنهج الاستقرائي فاستخدم في استخلاص النتائج وفي وضع المقترحات أو التوصيات. كذلك في الجزء التطبيقي

استخدم البحث أدوات إحصائية كالجداول والوثائق والمراسيم صادرة عن المديرية المسؤولة عن سياسات الترميم والحفاظ عبر التاريخ في مدينة دمشق.

المشكلة البحثية:

تتمثل بعدم وجود أسس للترميم والحفاظ الواضحة في بلدنا تساعد المختصين في هذا مجال على اعتمادها ومواكبة أهم أساليب وسياسات الترميم والحفاظ المتبعة دولياً وعربياً، والتي تعتمد بشكل أساسي على المواثيق الدولية والعربية. وعدم معرفتنا في أي اتجاه يجب أن تسير عمليات الحفاظ في المستقبل.

محتويات البحث:

يتضمن لمحة موجزة عن أهم القوانين والتشريعات المتعلقة بقوانين الآثار والحفاظ والترميم في مدينة دمشق وتطورها مع الزمن من خلال رصد توثيقي وعملي لأهم عمليات الحفاظ والترميم التي جرت على الأوابد المعمارية فيها منذ القدم حتى يومنا هذا، مع ذكر الأمثلة المناسبة وبيان الأسس والسياسات المتبعة في عمليات الحفاظ والترميم في الماضي والحاضر من أجل تحديد المسار المناسب الذي يجب أن نسير عليه في المستقبل ليتسنى لنا حفظ التراث المعماري والعمراني في مدينة دمشق.

سياسات الترميم والحفاظ على الابنية القديمة في مدينة دمشق:

1- إن دمشق الشام هي مدينة عريقة من المدن الاثرية القديمة وعاصمة سورية وكان لها شأنها الكبير عبر العصور بما حوت من تراث حضاري معماري وفني وثقافي وروحاني، ومن حق هذه المدينة التي صانت تراثنا الإسلامي عبر العصور، أن تطالب أبناءها وكل العرب والمسلمين المحافظة على تكوينها، وتخطيطاتها العمرانية القديمة، فلا يضيع ماضيها وسط أمواج المدينة الحديثة وتياراتها المتقلبة. نجد في تاريخنا مواقف كثيرة تعطينا أمثلة على التطبيق العملي لسياسات الترميم ومفهوم حماية المباني التاريخية في مدينة دمشق، نذكر منها ما يأتي:

- تطورت نظرة الناس للمبنى التاريخي من عصر لآخر، واختلفت هذه النظرة بين أمة وأخرى. إن الحفاظ على الآثار لم يكن وليد هذا القرن ولكنه موجود دوماً كلما دعت الحاجة إلى المحافظة على الأبنية المهمة التي بقيت إلى يومنا هذا، كان الناس في القديم يولون اهتمامهم بالمباني، طالما أنهم يستخدمونها ويفيدون منها في غرض من أغراض الحياة. فإذا ما أصابها التصدع أو الانهدام هجروها، أو أجهزوا عليها ليأخذوا أنقاضها، ويستخدمونها في إقامة بناء جديد يأخذ مكانها. وقد استنتجنا من ذلك المباني التي لها أهمية كبيرة على مستوى الدولة كالمساجد والمعابد والقصور، بسبب مالها في النفوس من احترام وقدسيتها، فتحظى بالترميم والتجديد على مر الأزمان.

- جذور الثقافة العربية عميقة في مجال الحفاظ على التراث كما هو واضح عند تطبيق نظام الوقف (إن الوقف يكون في تثبيت قواعد الحماية وواجب الحفاظ على التراث الحضاري لزمن غير محدد من أجل ضمان ريع الخيرات وإطالته مع الزمن عندما يكون ذلك ممكناً). كما لوحظ أيضاً في احترام البقايا الأثرية والتراث المتروك من الشعوب السابقة التي تم إنقاذها. كان يراعى عند ترميم أو إصلاح الأبنية القديمة وبخاصة الدينية الموقوفة منها محاكاة البناء الأصلي ومشابهته بكل دقة، ليكون القديم منسجماً مع الحديث في وحدة منظره وجماله. وهناك قاعدة فقهية إسلامية تنطبق كل الانطباق مع قواعد علم الآثار الحديث وهي: (لا يجوز تغيير صفة الواقف)، ومعنى ذلك انه إذا احتاج

البناء الموقوف إلى إصلاح، فيجب أن يكون إصلاحه على الهيئة التي كانت عليه حين وقفها الواقف، وكثيراً ما حكم القضاة بهدم البناء إذا كان يخالف هيئة الواقف. وهي تتطابق مع قاعدة علم الآثار التي لا تجيز تغيير هيئة الآثار القديمة أو تحويلها. في الحقيقة الخيرات الوقفية في مدينة دمشق تم الحفاظ عليها مئات من السنوات حتى بداية القرن العشرين [1].

• عمد حكام دمشق في العهد الأيوبي على إزالة المخالفات من مخازن وغيرها التي أقيمت بين أعمدة أروقة باب البريد المؤدية إلى الجامع الأموي، وحدث ذلك مرتين. الأولى في أيام الملك العادل أبي بكر، والثانية أيام الصالح أيوب سنة 647/ 1249م. كما جرت في القرن الرابع عشر الميلادي محاولة من قبل القائمين على جامع دمشق الأموي لإحداث محراب جديد في الحرم. فتدخل نائب السلطنة الأمير تنكز وأوقف العمل وكتب إلى السلطان في القاهرة يستأذنه، وانتظر حتى صدر المرسوم بالموافقة [2].

• نلمح في بعض المدونات التاريخية عبارات تدل على الاحترام والتقدير لآثار الماضي المعمارية لا يقل عن احترام الأمم الراقية في عصرنا الحديث لهذا التراث. وهناك الكثير من الوثائق التاريخية التي لها الشأن الكبير في إيضاح كثير من اسباب الاصلاحات الاثرية وتاريخها.

أ- لنذكر نصاً لكامل الدين الغزي المتوفى سنة 1214، في كتابه (التذكرة الكمالية) الجزء السابع. نقلا عن (مجلة المقتبس) [3]: انه في سنة ثلاث وسبعين ومائة وألف، سادس ربيع الأول، في الساعة العاشرة من الليل قد رجفت الأرض رجفة مقلقة برياح وعواصف ورعود قواصف، وحصل غاية الذهول وتخلعت السقوف، وتشققت الجدران، وهدمت في الشام بيوت لا تحصى وسقطت رؤوس مآذن دمشق. وما من منارة بدمشق إلا هدم بناؤها ولم يسلم منها إلا النزر القليل... الخ. أغاث الله تعالى بكافل دمشق الدستور الأعظم الوزير (عبد الله باشا ابن إبراهيم الشهير بشته جي) ومتولي أوقاف الجامع المشار إليه شيخ الإسلام (علي بن محمد بهاء الدين ابن محمد مراد المرادي) الحسيني النقشبندي مفتي السادة الحنفية بدمشق، فبذل الوزير المهمة في إصلاح المنارات، ونقض المنارة الشرقية الهائلة التي أعجزت البنائين وأهل الصناعات أن يضعوا أيديهم فيها لما هي عليه من البناء الهائل المتداعي للسقوط، وطلبت طائفة البنائين من النصارى أموالاً عظيمة على نقضها، وأن يجعلوا لذلك السقائل الهائلة من الأخشاب حولها لأجل النقض، واستعظم طائفة البنائين من النصارى نقضها، فانتدب رجل من طائفة النجارين المسلمين لنقضها من غير سقالة، وطلع إلى رأس المنارة إلى أن انتهى إلى هلالها، وأخرج معه مطرقة وأزميلاً حديدياً صغيراً، وصار يقلع بهما الأحجار ويلقيها إلى أسفل، والناس ينظرون إليه من صحن الجامع، ونقض في ذلك الوقت حصة من المنارة، وكانت أعلا مما هي عليه الآن بخمسة وثلاثين ذراعاً وأغلظ بمقدار خمسة اذرع، وهلالها فوق شاش من الحجر الكبير، وبذل الوزير للنجار جائزة ووعده انه إذا أتم العمل أن يقابله بالجوائز السنوية. وأخذ البنائون في تهيئة أسباب البناء من عمل الدواليب وحفر الأسس [4].

¹ انظر دهمان، في رحاب دمشق ص 194.

² انظر "الحفاظ على الأبنية القديمة/ الآثار"، التعاون الأكاديمي المشترك جامعة دمشق - كلية الهندسة المعمارية/ جامعة أخن - كلية الهندسة المعمارية، من اجل تطوير العملية التدريسية. إعداد وتقديم: د. عبير عرقاوي.

³ انظر مجلة المقتبس، المجلد السادس، ص 569، أو دهمان، في رحاب دمشق ص 196.

⁴ انظر دهمان، في رحاب دمشق، ص 196.

ب- لدينا وثيقة أخرى اسمها (السكرية في السكرية). و خلاصة الرسالة هي: انه في السنة 785 هجرية كان المدرس فيها، والناظر عليها الحافظ عبد الرحمن بن رجب الحنبلي، فجاء شمس الدين محمد بن عبد الكريم التدمري من أكابر تجار دمشق وأعيانها، وكانت داره مجاورة لدار الحديث السكرية التي تدعى بعض بنائها، والبعض الآخر كان بحالة رثة يستدعي الهدم والتجديد، وطلب من قاضي القضاة الحنبلي شمس الدين المشهور بابن المقدسي الكشف عن هذه المدرسة والأذن له بهدمها وتوسيعها وعمارته من جديد، فجاء إليها القاضي المذكور ومعه المعمارية المهندسون: المعلم محمد بن العطار معمار الجامع الأموي، وابن الفارقي، وابن الزلباني وشاهدوا إشراف بعض الأماكن على الانهدام، واحتياجه إلى الفك، فأمر القاضي بكتابة محضر بصورة الحال.^[5] ونحن نثبت هنا المحضر الذي شهد به المهندسون، وصدق عليه القاضي لماله من القيمة القضائية والتاريخية. وهذه صورة المحضر: "وقف بالأذن العالي القضائي السامي من يضع شهادته أو يوضع عنه من المعمارية والمهندسين، أولى الخبرة بالعمائر على جميع المدرسة، بمحلة القصاعين بدمشق، المعروفة قديماً بدار الحديث السكرية، المشهورة بشيخ الإسلام تقي الدين احمد بن تيمية، فوجدوا هذه المدرسة ضيقة حرجة على المصلين وغيرهم. ووجدوا بابها مربعاً واطياً جداً، بحيث يحصل للداخل مشقة. ووجدوا إيوان هذه المدرسة القبلي صغيراً يضيق بالمصلين، والمحراب لطيفاً جداً لا يسع الإمام (أي لا يتسع إلا لصف واحد من المصلين). ووجدوا جدران هذه المدرسة من القبلة والشرق، وسقفها مشعته، محتاجة إلى تجديد عمارة وفك وإعادة. ووجدوا ارض هذه المدرسة نازلة عن الطريق بمقدار ذراع ونصف بغير حاجة ولا ضرورة لنزولها. فقد فك جميع عمار هذه المدرسة سفلاً وعلواً، وأضيفت القاعة المختصة بابن التدمري إلى هذه المدرسة توسعة لها، وعمل إيواناً لهذه المدرسة، وعمل الحائط القبلي إلى نهايته بحجارة صفر وأحجار من قرية بيت سما (تسمى اليوم قرية بسيمة، على طريق الزيداني قبل قرية عين الفيحة)، وفتح في كل بيت منها ضوايات إلى الطريق، وعمل ظهر الحائط القبلي بحجارة بيض، وعمل علو المحراب في الحائط القبلي قمريات ينجر منها الضوء إلى الإيوان المذكور. وعمل تجاه هذا الإيوان القبلي إيواناً شامياً يحاكيه في ارتفاعه وطوله. وعمل في كل واحد من جانبيها الشرقي والغربي صفة (مصطبة). وعمل لكل واحد من الإيوانين القبلي والشامي جبهات حجارة سود وحمرة مجلية. وفك الرخام الذي بوسط هذه المدرسة، وعمل مكانه بلاط احمر مجلي. وعملت البركة بحجارة حمر مجلية، ودبشت ارض هذه المدرسة وارتفعت حتى تقارب ارض الطريق، وتساوي الطريق إذا بلطت، وتتساوى ارض المدرسة والطريق، ويزول الاحتياج إلى الدرج. ونقل باب المدرسة من مكانه. وعمل لهذه المدرسة طهارة شرقية، يكون في هذه الطهارة بيتان، ويجري الماء إليها من ماء القاعة المذكورة، المختصة بملك شمس الدين بن التدمري، ومن فائض بركة المدرسة. وعمل على ظهر هذه المدرسة بعد إضافة القاعة المذكورة إليها حجرتان احدهما كبرى شامية بمطبخ ومرتفق كاملة المنافع، والأخرى قبلية بمنافع ومرافق". تبرع الفقير إلى الله شمس الدين التدمري بالقاعة المذكورة المختصة بملكه، وأضافها إلى هذه المدرسة، وعمل هذا العمل على الوجه المذكور والصفة المشروحة من ماله متبرعاً ابتغاء وجه الله ومرضاته ورجاء لثوابه. نجد في النص السابق أن سياسة الترميم والحفاظ في الماضي كانت تعتمد على التبرعات التي يقوم بها احد الأشخاص الاعتباريين أي بشكل خاص وليس عن طريق الدولة.

إن هذان النصان يدلان على أن العمل الترميمي الحفظي وسياسات الترميم كان يعتمد على مهارة الصناع والحرفيين وبالتالي فإن مهنة الترميم تعتمد على المهني الذي يحاول ان يرجع العمل إلى ما كان عليه وذلك باعتماده على استخدام المواد القديمة ونفس أساليب الإنشاء ونفس تقانات التنفيذ.

⁵ انظر دهمان، في رحاب دمشق، دار الحديث السكرية، ص 139.

2- الفترة العثمانية: بدأ الاهتمام بحماية المباني الأثرية في سورية في العقود الأخيرة من الفترة العثمانية، التي شهدت صدور قانون الضابطة العثمانية الخاص بحماية الأبنية والأوابد ذات الأهمية التاريخية، والذي ألحقت به القوائم الأولى للمواقع والأبنية ذات الأهمية التاريخية^[6]. ففي 23 ربيع الآخر من عام 1301/1883م، أصدرت الحكومة العثمانية نظاماً لحفظ وصيانة الآثار العتيقة، ولأعمال الحفريات للكشف والتقيب عنها، وقد تالف هذا النظام من (37) مادة، نورد منها على سبيل المثال:

مادة 1- ان جميع ما يوجد في الممالك السلطانية من متروكات القدماء يصدق عليه من الآثار القديمة.
مادة 4- ان الآثار العتيقة الموجودة والقائمة في الأراضي والأماكن التي تحت تصرف احد، لا يسوغ لذويها ان يخربوها أو يرفعوها من تلقاء أنفسهم.
مادة 5- يتمتع امتناعا محتما تلف الآثار العتيقة التي تتكشف بلا رخصة حال كونها في الأراضي التي في عهدة صاحب، ولا يجوز تخريبها ولا تجزئتها.

مادة 28- يباح للدولة العثمانية إدخال كل أنواع الآثار العتيقة من الممالك الأجنبية إلى الممالك العثمانية.
3- الحرب العالمية الأولى: تأخرت اليقظة والاهتمام بحماية التراث إلى ما بعد الحرب العالمية الأولى، وفقدت البلاد بسبب ذلك، لا سيما خلال القرنين الثامن والتاسع عشر، كثيرا من الثروات الأثرية. ونقلت عناصر ثمينة من المباني التاريخية إلى الخارج، في ظل الحكم العثماني الغارق في الجهل والفوضى. ففي هذه الفترة كانت قوافل العلماء والرحالة الأوروبيين تؤم بلادنا لتزور آثارها ومبانيها التاريخية ولتضع بواكير الدراسات عنها، فتنبه إلى أهميتها أدهان هواة الآثار وسماسرها في العالم. وبادر هؤلاء إلى نقل ما خف حمله وغلا ثمنه، بسهولة ويسر، وبأبخس الأثمان. وبعد الحرب العالمية الأولى أخذت الآثار تتهدم شيئا فشيئا إلى أن شعرت دائرة الآثار بالخطر الذي يهدد فن البناء السوري فحالت دون القضاء على البقية الباقية، وأصدرت جدولاً بأسماء الأماكن التي تُعدُّ أثرية يجب المحافظة عليها وترميمها. ويعود الفضل الأكبر في ذلك لرئيس (مصلحة تنظيم وعمران المدن)، فقد استطاع بلباقته وغيرته أن يقنع دائرتي المعارف والأوقاف بوجوب تخصيص مبلغ كل عام لترميم الآثار المتداعية، واستطاع أن يرمم عشرات من الأبنية الأثرية الجميلة التي كانت آيلة إلى الخراب والاندثار، واستطاع أن يقنع بلدية دمشق بوجوب رعاية المباني الأثرية وكان له موقف مشهور في الأيام الأخيرة في سبيل الإصلاح والمحافظة، على المدرسة الجقمقية من أن تمتد إليها يد التخريب والتدمير^[7].

4- في النصف الثاني من القرن التاسع عشر بدأ اهتمام الدول الكبرى والعناية ببعثاتها الأثرية إلى المنطقة العربية والذي ترافق مع الحملات العسكرية. وكان نصيب سورية من تلك البعثات قليل بسبب الاعتقاد أن الأهمية الكبرى في هذا المجال تكمن في البلدان المتجاورة. لكن هذا لم يمنع من كثير من رحلات المستشرقين الأوائل والزيارات التي قام بها باحثين أجانب، ففي إطار التعاون التركي الألماني المشترك لحماية الآثار قام باحثان ألمانان في بداية القرن الحالي بدراسات تاريخية، ففي عام 1907 قام الأثريان فريد رش سار وأنست هرتزفلد بجولة أثرية مسحا خلالها المواقع الأثرية بين نهري دجلة والفرات. وأدى هرتزفلد دوراً مهماً في الدراسات الإسلامية التي أجراها في دمشق وذلك بسبب منهج البحث الذي شمل: دراسة المنشأ الأصلي للبناء، وضعة الطبوغرافي، جمع النصوص من المصادر التاريخية، ورفع

⁶ - انظر العمارة التقليدية في سوريا، Curpus levant، ووثائق المشرق، أفنيون، فرنسا. 2004، ص 27-28.

⁷ انظر جريدة النضال العدد 648 في 16 تموز 1941 بمناسبة عزم بلدية دمشق في ذلك الوقت على هدم المدرسة الجقمقية، أو دهمان، المدرسة الجقمقية، ص 148-152.

النقوش الكتابية الموجودة في البناء مع ترجمتها وشرحها، مع وصف وتحليل معماري للبناء.^[8] وقد كانت من الوثائق المهمة لمتابعة الاهتمام بالبناء القديم بالإضافة إلى وجود علماء آخرين اهتموا بنفس الموضوع مثل برشم وموريس زوبرنهايم وقد سبقهم في ذلك كريم الذي قام برحلة إلى سورية دامت عامين كتب كتاب طبوغرافية دمشق والقتل الفرنسي سوفي الذي أمضى 20 عاماً في المشرق له مقالات (وصف دمشق) ظهرت في عامي 1894 - 1896. في بداية العقد الثاني قام العالمين كارل واتسنجر وكارل واتسنجر بمسح تاريخي ووضع القواعد الأولى للبحث التاريخي في دمشق وتم انجاز مخططات لها أهمية بالغة حتى وقتنا الحاضر.^[9]

ظهرت تجارة خفية للآثار بسبب الاكتشافات الأثرية في منطقة الشرق الأوسط. إن ظهور تلك الآثار إضافة إلى رحلات المستشرقين الأوائل إلى المنطقة السورية استرعى انتباه علماء الآثار في الغرب وتبين لهم مكانتها التاريخية والفنية وأثرها في تطور الحضارات، وأخذت الأوساط العلمية تتطلع إلى سورية وتترقب. إن هذا ما حمل جامعة الأمم أن تشترط في المادة (14) من صك الانتداب الفرنسي لزوم تشريع لحماية الآثار القديمة وصيانتها، يضمن فيه تنشيط البعثات الأثرية. ويكفل المساواة فيما بين الأمم دون تمييز، بعد أن أقرت جامعة الأمم الانتداب الفرنسي على سورية ولبنان وضعت السلطة المنتدبة نظم الآثار القديمة وقد روعي فيها ما اشترطه صك الانتداب. توافدت البعثات الأثرية على سورية منها الفرنسية، والألمانية، والانكليزية، والبلجيكية، والتشيكوسلوفاكية، والدانمركية والأمريكية، وأخذت منذ عام 1921 - 1939 التنقيب في مواقع مختلفة في سورية.

5- فترة الانتداب الفرنسي: بدأت سلطة الانتداب بتنظيم النواحي القانونية والإدارية والعلمية بهدف توفير نظام خاص لحماية المباني والتهيئة لأعمال الترميم المستقبلية، فقد أصدرت في البداية عدة قرارات خاصة بالآثار كالقرار رقم 166/ل.ر بتاريخ 7 تشرين الثاني عام 1933 والقرار رقم 225/ل.ر بتاريخ 28 أيلول عام 1934 ثم الحق بها قانون خاص بالآثار صدر عام 1938.^[10] كما بادرت سلطة الانتداب أيضاً إلى إنشاء جهة إدارية مختصة مسؤولة عن تنظيم وإدارة مختلف الأعمال فأست مصلحة الآثار في سورية ولبنان من قبل رينيه دوسو بعيد سنة 1920.^[11] كان أول صنيع أتاه مهندسو مصلحة الآثار، يعاونهم مستشرقو المعهد الفرنسي بدمشق، أنهم وضعوا لائحة تفصيلية بجميع الأبنية الأثرية الموجودة، واستصدروا قراراً بتصديق اللائحة، من دولة سورية، قاضياً بصيانة تلك الأبنية. وكان يصدر بشأن كل بناء أثري ذي أهمية، نص خاص يقضي باعتباره من الأبنية التاريخية، وبمنحه حماية خاصة. وبقيت مصلحة الآثار مكلفة بصورة مستمرة، تصديق كل رخصة بناء في جوار الأبنية المدونة في اللائحة الرسمية.^[12] وبعد إتمام هذا العمل التمهيدي، فاضت مصلحة الآثار السلطات العامة، طالبة إمدادها بالوسائل اللازمة لمباشرة أعمال الترميم، فصلت من حكومة سورية، ومن إدارة الأوقاف التي يعود لها الشطر الأكبر من تلك الأبنية، على ما يستلزمه ترميم مجموعها من اعتماد مالي. وارتفع هذا الاعتماد من ألفي ليرة في العام 1935 إلى 28 ألف ليرة في العام 1941. ولا شك في أن الجهود المبذولة لم تسفر بعد عن إنقاذ كل ما يجب إنقاذه، لكن أقل ما يقال أن الأبنية المهمة

⁸ انظر "الحفاظ على الأبنية القديمة/ الآثار"، التعاون الأكاديمي المشترك جامعة دمشق - كلية الهندسة المعمارية/ جامعة أخن - كلية الهندسة المعمارية، من أجل تطوير العملية التدريسية. إعداد وتقديم: د. عبير عرقاوي.

⁹ وقد تم ترجمته مؤلفاتهما إلى العربية من قبل قاسم طوير وتم تدقيقها من قبل المهندس نزيه كواكبي

¹⁰ - انظر العمارة التقليدية في سوريا، Curpus levant، وثائق المشرق، أفنيون، فرنسا. 2004، ص 28.

¹¹ - تات جورج، المساهمات الفرنسية في دراسة الآثار السورية (1969-1989)، المعهد الفرنسي لآثار الشرق الأدنى، دمشق سوريا، 1989، ص 4.

¹² - ترميم الأبنية الأثرية الإسلامية في سوريا، مجلة لاسيري والاوريان، بيروت، لبنان، 1943، ص 28.

بأكملها، وعدداً وفيراً من الأبنية الثانوية، أصبحت اليوم بنجوة. ويدهي أن ما أنجز من الأشغال استرعى انتباه السوريين أنفسهم، واهتمامهم المتزايد بتراثهم الفني ضامناً لهذه الأبنية الجليلة من كل تضييع.

قامت مصلحة الآثار في عهد الانتداب الفرنسي بحفريات في مدن مختلفة. إن هذا الاهتمام بالآثار المكتشفة قد رافق ترميمها في نفس الوقت ولكن على نطاق ضيق. أي إن هنالك الكثير من الأوابد قد تم ترميم جزء منها بسبب أن هنالك مكتشفات أثرية تقع تحت الأرض وهذا ما يتطلب بالضرورة ترميم أولي يضمن الكشف عنها وإظهارها فوق الأرض وربطها مع بعض. استمرت حركة النقل هذه في عهد الانتداب الفرنسي بالرغم من التشريعات التي بدأت سلطات الانتداب بوضعها لحماية الآثار والعناية بها، نذكر منها التشريعات الآتية:

- القرار رقم 207 المؤرخ في 26 آذار 1926 الخاص بنظام الآثار في سورية ولبنان.
- القرار رقم 749 المؤرخ في 31 كانون الثاني 1927 بشأن تصدير الآثار.
- القرار رقم 3375 الصادر في 17 كانون الأول 1930 بشأن المباني التاريخية.
- القرار رقم 166 المؤرخ في 7 تشرين الثاني 1933 المتضمن النظام العام لحماية الآثار.^[13]
- القرار رقم 225 المؤرخ في 28 أيلول عام 1934. ثم ألحق بها قانون خاص بالآثار صدر عام 1938.

خلف رينيه دوسو مؤسس مصلحة الآثار في سورية ولبنان، شارل فيرولو وهنري سيرينغ بإدارتها. تم تحت قيادة هنري سيرينغ القيام بورشات لترميم المباني الإسلامية داخل مراكز المدن التاريخية والبلدات، وقد وصل عدد هذه المباني إلى 41 مبنى، نفذت أغلبها بين عام 1935 - 1942 وقد حظيت مدينة دمشق بالقسم الأكبر والأهم من هذه الأعمال. فيما يلي نورد جدول الأبنية الأثرية التي رمت في دمشق بين سنة 1935 وسنة 1942 بإشراف السيد هنري سيرينغ.

تربة البدرى	بيمارستان القيمرى	المدرسة الاخنانية	التربة الحمراء
تربة الولي الشيباني	جامع تنكز	جامع سنان باشا	جامع الشيخ محيي الدين
التكية السلمية	الجامع الأموى	جامع سيباي (السباهية)	تربة ابن سلامة
التكية السليمانية	تربة الدحداح	جامع الركنية	بيمارستان نور الدين
المدرسة العمرية	خان اسعد باشا العظم	دار اسعد باشا العظم	المدرسة الظاهرية
تربة الشيخ حسن	المدرسة الصابونية	جامع الشامية (ست الشام)	المدرسة الجقمقية
منارة القلعي	منارة هشام	قبر درويش باشا	

ملاحظة: إن أسماء الأبنية المكتوبة بأحرف بارزة قد تم ترميمها، وما عداها في حالة الترميم.^[14]

ومع ذلك ظلت قضية حماية الآثار محاطة بالشك، لعدم إخلاص سلطات الانتداب لتراثنا، ولحرصها على ملء متاحف الفرنسية بكنوز بلادنا، كما إن الرأي العام الوطني ظل بعيداً عن الحماس والاحترام لهذه التشريعات، لا سيما وأنها صدرت عن سلطات الاحتلال.

6- استطاعت الحكومة السورية بعد الاستقلال أن تتحمل مسؤولية حماية المباني الأثرية وترميمها بإحداث المديرية العامة للآثار بدلاً من مصلحة الآثار بموجب قرار رقم (88) لعام 1947.^[15] ثم تطورت فيما بعد ونمت وأصبحت تدعى المديرية العامة للآثار والمتاحف، ودعمتها الدولة بالصلاحيات والأجهزة الفنية والاعتمادات المتزايدة، لنتهض

¹³ انظر "الحفاظ على الأبنية القديمة/ الآثار"، التعاون الأكاديمي المشترك جامعة دمشق - كلية الهندسة المعمارية/ جامعة أخن - كلية

الهندسة المعمارية، من أجل تطوير العملية التدريسية. إعداد وتقديم: د. عبير عرقاوي

¹⁴ ترميم الأبنية الأثرية الإسلامية في سوريا، مجلة لاسيري والاوريان، بيروت، لبنان، 1943، ص 28.

¹⁵ وثائق مديرية الآثار، قسم القانونية.

بأعباء حماية الآثار وصيانتها وإبراز شأنها. وعدلت في العهد الوطني تشريعات الحماية زيادة في الحرص والغيرة على التراث التاريخي.

فاصدر المرسوم التشريعي رقم 88 المتضمن الملاك الخاص لدار الآثار/ القانون رقم 326 المؤرخ في 14/6/1947. ثم تبعه صدور المرسوم التشريعي رقم 89/ بتاريخ 30 حزيران 1947 م، المتعلق بالآثار القديمة. الذي وضع مبادئ الحماية والترميم في سورية وذلك من خلال النقاط الآتية:

- أحدثت تغييرات مهمة على الجانب الإداري المسؤول عن ترميم المباني الأثرية ضم مديرية الآثار، الذي أدرج المباني والمناطق التاريخية تحت بند الآثار غير المنقولة.

- اعتمد سياسة التسجيل الأثري لحماية الآثار المنقولة وغير المنقولة على حد سواء، وتتم عملية التسجيل بقرار من وزير المعارف بناء على اقتراح من مديرية الآثار.

- سمح القانون استملاك المباني والمواقع الأثرية وما يلزمها من حقوق ارتفاق وفقاً لقانون الاستملاك، أما المباني التي لم تستملك بقيت تحت تصرف مالكيها على أن تستعمل للغاية التي أنشئت من أجلها.

- منع القانون المالكين من إجراء أي عمل من شأنه تغيير شكلها الأثري أو ميزتها الفنية، وفي حالة حدوث ذلك فرضت على المالك إعادتها إلى حالتها الأصلية على نفقته وبإشراف من مديرية الآثار، كما فرضت عليهم إعلام المديرية عند بيع العقار. ومنع القانون تسخير هذه العقارات لأي وظيفة مضرّة دون موافقة المديرية.

- فيما يخص الترميم فقد تطرق قانون الآثار الصادر 1947 إلى ذلك في المادة 13 منه وفرض فيها على كل مالك للمباني المسجلة أن يقوم بجميع ما تحتاج إليه من أعمال الصيانة والترميم التي تراها دائرة الآثار ضرورية لحفظها. عدت دائرة الآثار الوحيدة المسؤولة عن تنظيم هذه الأعمال والإشراف عليها لضمان الإبقاء على ميزة الأبنية المذكورة من الوجهتين الفنية والأثرية ومنعت المالك من إجراء التصليح أو الترميم دون موافقة دائرة الآثار القديمة.

- منع القانون البلديات من إقرار مخططات توسيع المدن وتجميلها دون الأخذ بعين الاعتبار مواقع الآثار القديمة وموافقة دائرة الآثار القديمة عليها ومشاركة مهندسي مديرية الآثار، كما منعت البلديات من منح رخص التعمير والبناء في الأماكن القريبة من المواقع الأثرية والتاريخية إلا بعد موافقتها أيضاً.^[16]

- عدت دائرة الهندسة منذ تنظيم مديرية الآثار العامة 1947 هي المسؤولة عن القيام بالأعمال التالية: ترسيم مخططات المباني الأثرية ومخططات الحفريات، وتنظيم خرائط المواقع التاريخية، ووضع التصاميم المتعلقة بصيانة المباني الأثرية، وإدارة ومراقبة الترميمات والتعميرات التي تجري في تلك المباني.^[17] وانتقلت المساعدين الفنيين لترميم الأبنية من رؤساء المشاغل.

7- في العقود اللاحقين للاستقلال تم توسيع نطاق التنظيمات الإدارية ليشمل الأقاليم الأخرى وذلك من خلال إحداث متاحف ضمن المدن والبلدات، شجعت على ترميم بعض المباني القديمة المهمة بهدف توظيفها كمتاحف ضمن المدن والبلدات.

¹⁶ المادة 7 من المرسوم التشريعي 88- لعام 1947.

¹⁷ انظر "الحفاظ على الأبنية القديمة/ الآثار"، التعاون الأكاديمي المشترك جامعة دمشق - كلية الهندسة المعمارية/ جامعة أخن - كلية الهندسة المعمارية، من أجل تطوير العملية التدريسية. إعداد وتقديم: د. عبير عرقاوي.

8- في النصف الثاني من القرن الحالي تبلور بشكل اكبر الاهتمام بالآثار حيث صدرت مجموعة من القوانين الخاصة المتعلقة بالآثار في سورية. وتتص هذه التشريعات بشكل عام على حماية المباني التاريخية على اختلاف أشكالها وأحوالها حماية تامة، ووجوب ترميمها وتحسين أحوالها، وإبراز معالمها، وتجنبيها كل ما يسيء إليها أو يغير معالمها. وتتص كذلك على ضرورة حماية البيئة المحيطة بالمباني. ولم يقتصر مفهوم الحماية على المبنى التاريخي بل شمل المناطق والأحياء القديمة ومراكز المدن التاريخية. ولم تغفل التشريعات بالطبع فرض العقوبات الجزية لقمع التعديلات. نذكر منها على سبيل المثال: المرسوم التشريعي الخاص بالآثار رقم 222 تاريخ 1963/10/26، أبقى هذا المرسوم على سياسة التسجيل الأثري كوسيلة وحيدة لحماية الأثر غير المنقول ولكنه حدد شروط التسجيل بارتباط هذه المنشآت بقيم معينة كالقيمة الفنية والتاريخية والذاكرة والأصالة. وكفل هذا القانون أيضاً حقوق الارتفاق كحرم غير مبني ولكنه حدد شروط الأبنية الجديدة وطرزها وارتفاعها ومواد بنائها وألوانها بحيث تبقى منسجمة مع المنشآت القديمة. كما أبقى على حق الاستملاك، وأضاف عليه إمكانية الاستملاك بقصد تحرير هذه الآثار وإظهار معالمها، كما حافظ على قوانين الردع التي كانت موجودة في القانون السابق لعام 1947، ونبه إلى منع إقامة الصناعات الثقيلة في حدود نصف كيلو متر منها. بينما عدَّ سلطة الآثار وحدها هي التي تقوم بصيانة وترميم الآثار الثابتة المسجلة، واعتبرت وزارة الأوقاف والهيئات الدينية شريكاً في أعمال الترميم كمول بحيث تتحمل نصف تكاليف ترميم وإصلاح الأبنية الأثرية المسجلة العائدة لها. أما الإصلاحات والترميمات الناشئة من الأشغال والاستثمار فيقوم بها المالك بموافقة السلطات الأثرية وتحت إشرافها وبموافقة سابقة منها على أن يتحمل نفقتها، ويمكن أن تسهم السلطات الأثرية بجزء من نفقات إصلاح المباني التاريخية التي يملكها الأفراد وعلى هؤلاء تحمل باقي النفقات، وفي الأحوال التي تتعرض لها الأبنية الأثرية المسجلة التي لا تملكها الدولة لخطر الانهيار أو التلف وعندما يمتنع صاحبها عن ترميمها أن تبادر هي إلى إنقاذها وترميمها من ميزانيتها، ويُعدُّ المبلغ المستوجب على أصحاب المباني المذكورة ديناً للدولة يحصل بموجب قانون جباية الأموال العامة. بينما تضمن القانون المعدل في المادة 46 في الفقرة د/ منه القيام بما تحتاجه الآثار المكتشفة من حفظ وعناية أولية. لم يجر أي تعديل على البنود السابقة في جميع التعديلات اللاحقة لقانون عام 1963 بما في ذلك قانون عام (1999) واقتصر التعديل على المواد الخاصة بالعقوبات. وقد لحق المرسوم السابق تعديلات في المرسوم التشريعي رقم 295 تاريخ 1969/12/2 والمرسوم التشريعي رقم 333 الصادر في 1969/12/23.

فمنذ عام 1972 تحولت دائرة الهندسة إلى مديرية الهندسة، كما أحدثت مديرية مراقبة الأبنية والمواقع الأثرية والتاريخية أيضاً في العام نفسه في دمشق. والتي تولت المهام الآتية: مراقبة الأماكن والمباني الأثرية وتقديم التقارير اللازمة عن أحوالها- تهيئة أضاير للأبنية الأثرية وجمع الوثائق العلمية والنصوص التاريخية المتعلقة بالمباني القديمة والمواقع التاريخية والعمل على تسجيل غير المسجل منها- إعداد الدراسات التاريخية والأثرية عن المباني والمواقع التاريخية واقتراح ما يجب استملاكه منها وإنجاز معاملات الاستملاك.^[18]

إن صدور القانون رقم 7 الصادر في 1974/1/1 والمرسوم التشريعي رقم 52 تاريخ 1977/8/10 أكد في مواده على بعض المواد في المرسوم المذكور سابقاً وناقش الموضوع بشكل أعم وأشمل.

في عام 1980 حلت مديرية المباني والتوثيق الأثري محل مديرية المراقبة وأصبحت فعلياً هي المسؤولة عن مختلف المباني والمواقع الأثرية. وتولت المهام الآتية: إحصاء وتسجيل التراث الأثري واقتراح الوجائب الكافية للحماية، تهيئة المعلومات والوثائق العلمية عن المباني والمواقع لإبداء الرأي بمشاريع التنظيم العمراني في المدن والمواقع، الإشراف

¹⁸ انظر قانون الآثار لعام 1964 مع جميع تعديلاته.

على أعمال الرقابة وقمع المخالفات، تنفيذ عمليات الاستملاك والإخلاء وطرق الأشغال والاستثمار، التعاون مع المؤسسات والمنظمات التي لها علاقة بحماية التراث وتطبيق الاتفاقات الدولية الخاصة بالتراث، استطلاع أخبار الاكتشافات الأثرية. وقد تم تقسيم مديريةية المباني إلى: دائرة التسجيل والتوثيق، ودائرة المراقبة والاستملاك. كما أحدثت دوائر خاصة بمراكز المدن التاريخية في دمشق وحلب أنيط بها مسؤولية الحماية كدائرة دمشق القديمة عام 1980 ومديرية آثار حلب.^[19] هذا بالإضافة إلى القانون رقم 1 تاريخ 1999/2/28 والذي يعتبر نافذ المفعول من تاريخ 1999/4/5. والذي ورد فيه ما يلي:

- في الفصل الأول:

مادة 1- تعتبر آثار الممتلكات الثابتة والمنقولة التي بناها أو صنعها أو أنتجها أو كتبها أو رسمها الإنسان قبل (مضى عليها) مائتي سنة ميلادية أو مائتي وست سنوات هجرية.

مادة 2- تتولى السلطات الأثرية في الجمهورية العربية السورية المحافظة على الآثار كما تتولى تقرير أثرية الأشياء والمباني التاريخية والمواقع الأثرية وما يجب تسجيله من آثار ويعني تسجيل اثر ما إقرار الدولة بما يمثله من أهمية تاريخية أو فنية أو قومية وعملها على صيانتها وحمايتها ودراسته والانتفاع به وفقا لأحكام هذا القانون. ويراد بتعبير (السلطات الأثرية) الوارد في هذا القانون المديرية العامة للآثار والمتاحف.

- في الفصل الثاني المتعلق بالآثار الثابتة نذكر منهم:

مادة 14- تتضمن حقوق الارتفاق بإيجاد حرم غير مبني حول المناطق الأثرية والمباني التاريخية وتحديد طراز الأبنية الجديدة أو المجددة وارتفاعاتها ومواد بنائها وألوانها لتكون المنشآت الجديدة المنسجمة مع المنشآت القديمة.

مادة 23- لا يجوز لمالك احد الآثار الثابتة المسجلة وفقا لأحكام هذا القانون أن يقوم بهدمه ونقله كله أو بعضه أو ترميمه أو تجديده أو تغييره على أي وجه بغير ترخيص سابق من السلطات الأثرية. ويكون إجراء الأعمال التي يرخص بها تحت إشراف السلطات الأثرية وعند مخالفة ذلك تقوم السلطات الأثرية بإعادة البناء التاريخي إلى ما كان عليه وتستوفي من المخالفات ذلك فضلا عن العقوبة المنصوص عليها في هذا القانون.

وفقا لهذا القانون سجلت المباني الواقعة داخل مراكز المدن وخارجها ثم أصبحت تسجل شرائح متكاملة وتطورت الرؤيا نحو البحث عن طرف دولي يشارك في عملية الحماية ويضمن لهذه المراكز ديمومتها. وبهذا تطور مفهوم حماية المباني الأثرية في سورية ليخرج من نطاق المبنى المنفرد نحو تسجيل مجموعات من الأبنية شكلت شرائح سكنية أو مراكز مدن تاريخية متكاملة، وهذا التطور كان نتيجة لعدة عوامل منها نمو الوعي بأهمية الحفاظ على هذا التراث بكليته ضمن نسيج متكامل لأنه يضمن له الاستمرارية الوظيفية ويحفظ له المشهد العام. وهنا انتقل النظر إلى هذه المباني من الحد القاصر للمبنى إلى النظر للمدينة بشكل متكامل من خلال وضع نظم حماية متكاملة يضمن النظر بشمولية إلى المباني ويمنح فرص متعادلة للمباني للحصول على الحماية والترميم المطلوبين لديمومتها. كما سعت مديريةية الآثار لاحقا لتوسيع إطار الحماية بطلب المساعدة من المنظمات الدولية لتسجيل مبانيها على قائمة التراث العالمي من خلال مركز التراث العالمي WHC التابع إلى منظمة اليونسكو فسجلت مركز مدينة دمشق التاريخي ضمن الأسوار عام 1979 على قائمة التراث العالمي، كما سجلت مدينة بصرى القديمة في عام 1980 ومركز مدينة حلب التاريخي في عام 1986 وتم مؤخرا تسجيل كل من قلعة الحصن وقلعة صلاح الدين 2006.^[20]

¹⁹ المادة 5 من المرسوم التشريعي رقم 6712 لعام 1980، انظر الجريدة الرسمية، العدد 40 لعام 1980

²⁰ - انظر موقع اليونسكو الالكتروني whc.unesco.org.

أدى هذا إلى إحداث التعاون الفعلي بين مديرية الآثار والبلديات التي عدت شريكاً أساسياً لها في حماية المباني الأثرية بحكم الملكية والتنظيمات الإدارية الحكومية لذلك بادرت بلدية دمشق لإقرار نظام ضابطة خاص بمدينة دمشق القديمة عام 1985 في القرار رقم 66/م.د.^[21] والذي تم تعديله في القرار رقم 814/ تاريخ 1986/1/7.^[22] ونظام مماثل آخر يخص مدينة حلب القديمة عام 1990. بعد تسجيل مدينتي دمشق وحلب على قائمة التراث العالمي عالج نظام الضابطة الخاص بمدينتي دمشق وحلب الناحية التخطيطية أولاً بعد اعتماد مخططات الكادسترائيه الموضوعه عام 1932 أساساً للعمل في هذا المجال، كما عني النظام بالمساحات والإفراز والتوحيد والارتفاعات والعرضات والفراغات وتحديد الشروط المعمارية الضرورية للترخيص داخل المدينة القديمة، وحدد استعمالات المباني وإجراءات الترخيص والبناء فيها وقد تبع استصدار نظام الضابطة إحداث هيئة إدارية تمثلها في مدينة دمشق القديمة بموجب قرار من المحافظ عام 1986.^[23]

9- بدا في العصر الحديث اهتمام المنظمات الدولية بالتراث الثقافي العربي لسائر الأمم، واجتهادها في حمايته والحفاظ عليه. ومن أهم إجراءات الحماية التي تطلبت تنفيذ مشاريع ترميم خارج نطاق مراكز المدن التاريخية كحملات الإنقاذ التي نفذت بمساعدة اليونيسكو. نذكر منها الحملة الدولية لإنقاذ الآثار المعرضة للغرق في سورية عند إقامة سد الطبقة على نهر الفرات عام 1963-1964.^[24]

كما تم في العصر الحديث أيضا الاهتمام باستثمار المباني القديمة بوظائف جديدة مما ساعد على ترميم الكثير من المباني السكنية، نذكر منها على سبيل المثال ما يلي:

- 1- توظيف مطاعم وفنادق داخل المدينة القديمة.
- 2- توظيف مقرات لمراكز ثقافية (مثال المركز الثقافي الدانمركي ببيت العقاد دمشق).
- 3- توظيف متاحف (كقصر العظم بدمشق كمتحف للتقاليد الشعبية، بيمارستان النوري متحف الطب والعلوم، بيت خالد العظم مركز الوثائق التاريخية. انظر الصور رقم 1-2).

في النهاية نجد أن أهم الجهات الرسمية التي ترعى حماية المباني الأثرية بشكل عام في مدينة دمشق هي:


- الجهات الحكومية (المديرية العامة للآثار والمتاحف، وزارة الأوقاف لأجل المباني الوقفية التاريخية).
- الجهات الغير حكومية (معهد الآثار الألماني في دمشق، الوكالة الألمانية التقنية GTZ، المعهد الدانمركي، منظمة الآغاخان، ومؤسسة عثمان العائدي للثقافة والتراث).

²¹ الغفري، احمد، نحو نظام عمراني لدمشق القديمة، مجلة المهندس العربي، العدد 83، لعام 1992، ص 16.

²² انظر القرار رقم 814/ الصادر عن وزارة الإسكان والمرافق بتاريخ 7/1/1986 المتضمن إصدار نظام بناء مدينة دمشق القديمة (ضمن السور)، والمؤلف من ستة مواد.

²³ الصفدي، محمد شفيق، تنمية مدينة دمشق ومحيطها، مجلة المهندس العربي، العدد 106، لعام 1992، ص 24

²⁴ انظر الريحاوي عبد القادر، 1965، التقرير الأولي حول إنقاذ الآثار في منطقة غمر سد الفرات، مجلة الحوليات الأثرية السورية، مجلد 15، ج 1، وزارة الثقافة، سوريا، ص 6.



2- أمثلة عن عمليات الحفاظ والترميم على الابنية القديمة في مدينة دمشق:

2-1- الأمثلة الأوائل عن عمليات الحفاظ وترميم الابنية القديمة:

أ- الابنية الأثرية الإسلامية التي رمت في دمشق بين سنة 1935 وسنة 1942 بإشراف السيد هنري سيرينغ: اقتصر الترميم، بادئ الأمر، على ما يقتضي تعجيله من الأشغال لصيانة الابنية المشرفة على الانهيار. وكانت الأولية تقاس بعظم الخطر الذي يهدد كل بناء منها، ثم بقيمتها التاريخية أو الأثرية. وفور الانتهاء من هذا العمل وفرت مصلحة الآثار جهودها على أشغال الترميم والتجلية، وبديهي أن هذه الأشغال كانت تتفاوت من التدعيم البسيط إلى إرجاع بعض الابنية إلى حالتها الأصلية على أكمل صورة. وتناولت أشغال الترميم أبنية يتراوح عهدها بين القرنين 2-12 الهجري (القرنين 8-18 للميلاد). فطبيعي إذن أن تكون الأصول الفنية المعمول بها، على جانب كبير من التباين، تبعا لاختلاف العصور. لكن الصانع السوري ماهر، وهو في الوقت نفسه محافظ، فقد استبقى بعناية نادرة المثال مناهج أبائه الأولين في الصناعة. وهذه الحلة فيه، مكنته من إنجاز مختلف أشغال الترميم والتجلية، دون أن يشذ عن تقاليده المحلية المثلى. إليكم هذه المئذنة التي يرجع عهدها إلى القرن السادس عشر الموجودة في مئذنة تكية السلطان سليمان في دمشق [26]، حيث جمع قواعد المقرنصات التي تتألف منها شرفة المؤذن بعد تفكيك البناء بكامله (قد نحتت المقرنصات القديمة مجددا على الأرض، وتم وضع الكلابات لها. أما المقرنصات الحديثة النحت فقد ركزت في مواضعها على هيكل من الاسمنت، ناهض بالثقل جميعه (انظر الصورة رقم 3-)). إن أدق المقرنصات فيها قد مثلت، دون صعوبة، في الحجر الرخام. ويمثل ذلك التوفيق أصلح الجباس الدمشقي رسم هذه المنجمة ذات الفصوص الموجود في قبة البيمارستان نور الدين [27] (بعد أن قشر الدهان السميك، ظهرت بقايا مكنته من إعادة صنع المقرنصات التي كانت تزين هذه القبة في الأصل) انظر الصورة رقم 4-) فلا نجد أي فرق بين صناعته وصناعة الفنان الذي أخرج تلك الرائعة في القرن الرابع عشر.

²⁵ انظر الريحوي عبد القادر، 1972، " المباني التاريخية، حمايتها وطرق صيانتها". منشورات المديرية العامة للآثار والمتاحف، الجمهورية العربية السورية، دمشق.

²⁶ بناء من العهد العثماني يعتبر من أجمل مباني دمشق التاريخية، شيد بأمر السلطان سليمان القانوني سنة 1554. ويضم مسجدا وياحة سماوية وأروقة مزودة بغرف صغيرة، وجناحا يحتوي على عدد من القاعات.

²⁷ جدد البيمارستان النوري بعد قرن من بنائه ورمم في عهد المماليك 1237م في القرن السابع الهجري وبقي البيمارستان يقدم رسالته كمشفى حتى أواخر القرن التاسع فتحوّل إلى مدرسة للفنون النسوية والتجارة حتى اهتمت به مديرية الآثار والمتاحف في سورية وأعيد ترميمه في أواسط السبعينيات وحول إلى متحف للطب والعلوم.





ولئن تكن الصناعة المحلية وفقت إلى ترميم النقوش والأبنية الأثرية الصغيرة، فإن ترميم الأبنية الضخمة كثيرا ما كان يواجه مشاكل لا يستطاع حلها إلا بوسائل العلم الحديث. ونضرب لهذا مثلا الصقالات التي تدعم القباب الشاهقة عند ترميم خان اسعد باشا العظم الموجود في منطقة البزورية في المركز التاريخي لمدينة دمشق القديمة (فقد تم تدعيم الأعمدة التي تقوم عليها قباب الدار الوسطى، وتم تفكيك الزاوية الشمالية الشرقية، فككت العقود فظهرت خلفها العقود الأخرى التي سيعاد البناء عليها فيما بعد، انظر الصورتين رقم 5 و6-).

		
<p>ب - المقرنصات القديمة والتي نحتت على الأرض.</p>	<p>أ - تجميع قواعد المقرنصات التي تتألف منها شرف المؤذن،</p>	
<p>الصورة رقم - 3 - ترميم قبة تكية السلطان سليمان في دمشق^[28]</p>		
<p>ج - وضع راهن</p>	<p>ب - بعد الترميم</p>	
		
<p>ج - وضع راهن</p>	<p>ب - بعد الترميم</p>	<p>أ - قبل الترميم وإزالة طبقة الدهان^[29]</p>
<p>صورة رقم - 4 - قبة بيمارستان نور الدين</p>		

²⁸ انظر ترميم الأبنية الأثرية الإسلامية في سوريا، 1943. جريدة لاسيري والاوربان، بيروت، لبنان.

²⁹ انظر ترميم الأبنية الأثرية الإسلامية في سوريا، 1943. جريدة لاسيري والاوربان، بيروت، لبنان.

وفي موضع آخر اقتضى الأمر، لترميم الأبنية، إيلاج الاسمنت بطريقة الضغط الهوائي، وربط العقود بشداد من الاسمنت المسلح. وبفضل هذه الجهود ضمن للمدن السورية صيانة الطابع الذي خلعه عليها التاريخ، إذ تظل مآذنها القديمة التي أنقذت ورممت كمنذنة جامع الشيخ محي الدين، ومنذنة عيسى في الجامع الأموي الكبير بدمشق (فقد تم فصل بعض الحجارة من مكانها بكلبته وانزل إلى الأرض حيث تم ترميمه، ثم رفع إلى مكانه قطعة واحدة كما هو واضح في الجزء الأبيض الذي تتألف منه معظم المنذنة انظر الصورتين رقم 7 و8-).


	
<p>الصورة رقم 6- تفكيك الزاوية الشمالية الشرقية: فككت العقود، فظهرت خلفها العقود. [30]</p>	<p>الصورة رقم 5- خان اسعد باشا تدعيم الأعمدة التي تقوم عليها قباب الدار الوسطى- دمشق. [30]</p>
	
<p>الصورة رقم 8- منذنة عيسى، الجامع الأموي، الجزء الأبيض فصل من مكانه ورمم ثم رفع إلى مكانه- دمشق. [31]</p>	<p>الصورة رقم 7- منذنة الشيخ محي الدين بعد الترميم- دمشق. [31]</p>

إن في هذه الأمثلة من أعمال تضافرت على إنجازها الصناعات المحلية، وأساليب الهندسة الحديثة، ورياضيات الغرب العلمية، لدليل قاطع على ما يثمره كل جهد مشترك قوامه الإخلاص [32].

³⁰ انظر ترميم الأبنية الأثرية الإسلامية في سوريا، 1943. جريدة لاسيري والاوريان، بيروت، لبنان.

³¹ نفس المرجع السابق.

ب- نقل وإعادة تشكيل الواجهة الشرقية من قصر الحير الغربي في المتحف الوطني بدمشق^[33]: وضعت فكرة إعادة تشييد جناح من قصر الحير الغربي على بساط البحث منذ اكتشافه في سنة 1936. كتمهيد لافتتاح جناح يخص العمارة الإسلامية في متحف دمشق، وعلى اثر ذلك تم نقل هذه القطع وإعادة بنائها في متحف دمشق حيث استعملت تقنياتي التجميع وإعادة البناء معا وقد تم تدشينه في عام 1950 أي إن أعمال البناء دامت حوالي 14 سنة. ويتألف القسم المعاد بناؤه من جزء من الواجهة الشرقية الذي يعد أجمل الأقسام من حيث العمارة والزخارف والذي يتألف من مدخل وباب وبرجين خارجيين وبعض أجزاء البيتين الشرقيين، لقد بدأت أعمال البناء وتتابع أعمال جمع الزخارف وإنشاء وحدات من مجموعات منها خلال سنة 1939 وسارت الأعمال ببطء بسبب قلة الاعتماد المخصص لها وانصراف الفكر عنها خلال الحرب العالمية الثانية وصعوبة الأعمال التي تقتضيها من جهة ودقتها من جهة ثانية، وأضيف للجناح سقف واق فوق البرجين لم يكن من البناء الأصلي على طول جبهة كل القسم الذي أعيد إنشاؤه من الاسمنت المسلح لحماية الزخارف من تأثير الحرارة والضوء والرياح والأمطار وبقيت الأعمال تجري ببطء حتى عام 1947 أي حتى بعد الاستقلال حيث نشطت أعمال البناء حتى عام 1949 (انظر الصورة رقم 9-).



الصورة رقم 10- الجامع الأموي بعد احتراقه في عام 1898 - دمشق^[34]

الصورة رقم 9- بوابة الدخول إلى المتحف الوطني في دمشق، يلاحظ العناصر القديمة متميزة بلونها الغامق عن العناصر الجديدة.

ت- ترميم قصر العظم في دمشق: وهو بناء يمثل المسكن الدمشقي المترف، بناه والي دمشق العثماني اسعد باشا العظم في منتصف القرن الثامن عشر. يتألف من ثلاثة أجنحة رئيسية، أحدهما مخصص للأسرة (الحرملك بالتعبير العثماني)، والثاني للاستقبال والضيافة (السلمك)، والثالث جناح الخدم والمطبخ. يعد قصر العظم بدمشق أحد المباني التي حظيت باهتمام كبير وبإعمال إعادة بناء واسعة إثر شراء الحكومة الفرنسية قسم الحرملك عام 1922 إذ احتفظت بعمال الزخرفة الذين كانوا يعملون فيه لاستكمال أعمال الترميم وتشجيع الحرف اليدوية التقليدية، وبدأت الأعمال في القصر عام 1924 بمبادرة من مديرية المعهد الفرنسي دو لوري De Lorey الذي رغب بترميم العناصر الفنية ولا سيما الخشبية بعد أن تحول القصر إلى مركز للمعهد، وقد تم ترميم البيت بالاستعانة بالحرفيين الذين نجحوا بدراسة الألوان

³² انظر ترميم الأبنية الأثرية الإسلامية في سوريا، مجلة لاسيري والاوريان، بيروت، لبنان، 1943، ص 28.

³³ عبد الحق، سليم عادل. "إعادة تشييد جناح قصر الحير الغربي في متحف دمشق". مجلة الحوليات الأثرية السورية، المجلد الأول، الجزء الأول، مطبوعات وزارة الثقافة، دمشق، سوريا، 1951، ص 50.

³⁴ الريحوي عبد القادر، 1972، "المباني التاريخية، حمايتها وطرق صيانتها". منشورات المديرية العامة للآثار والمتاحف، الجمهورية العربية السورية، دمشق.


القديمة واستطاعوا أن يكتشفوا مادتها ويقلدوها. وفي عام 1925 بعد تعرض القصر بكاملة إلى دمار كبير اثر قصف الفرنسيين المدينة القديمة خلال الثورة السورية بدأ الفرنسيون بإعادة تعميم القصر وترميم الأجزاء المدمرة منه لتعود كما كانت بالضبط حيثما أمكن ذلك، ولكن مع عدم توفر الوثائق والصور التي توضح الوضع الأصلي لتلك الأجزاء وعدم توفر المواد والمهارات نفذت الأعمال بصورة معدلة وأكثر بساطة وأقل زخرفاً يظهر في أعلاه قباب خان اسعد باشا العظم المرممة بشكل كامل وفي أسفله يظهر القاعة التي تم إعادة بنائها بشكل كامل، شيد المنزل الذي صممه ايكوشار بعد عام 1930 على أرض القصر (إذ كان احد المساهمين في جهود إعادة تعميمه) على النمط الحديث باستعمال البيتون المسلح. ويعد بناء هذا البيت الحديث بمواده وشكله تدخلا غير مبرر أساء إلى القيمة التاريخية وأضحى بعد مرور أكثر من 75 عام على بنائه يمثل مرحلة من المراحل التاريخية التي مرت عليه فأصبح من غير الممكن تجاهله. استخدم لاحقا هذا البناء التاريخي في البدء للزيارة ولتأمل روائحه المعمارية والزخرفة ثم تحول إلى متحف حقيقي للتقاليد الشعبية والصناعة اليدوية عرضت في قاعاته وخزائنه تحف وأزياء وأدوات تخلفت عن أواخر العهد العثماني وبداية هذا القرن، كما مثلت فيه بعض الصناعات اليدوية التقليدية ونواح من الحياة الاجتماعية في دمشق وبعض المناطق الأخرى. كانت الوظيفة الجديدة التي أعطيت لهذا البناء حلاً موفقاً يحقق مبدأ إحياء المباني التاريخية وربطها بعجلة الحياة. إن فكرة استخدام هذا البناء أوجبت المسؤولين إلى ترميمه وتجديد ما تهدم من أقسامه، فأعيد بناء حمامه وبعض قاعاته في السلمك وجلبت إليه بعض السقوف والفساقي من بيوت دمشقية معاصرة، سوى إن هذه العناصر المعمارية المجلوبة تخالف الحقيقة العلمية المفروض توفرها في ترميم المباني التاريخية.

2-2- الأمثلة الحديثة على عمليات الحفاظ وترميم الأبنية القديمة:

2-2-1- إعادة تأهيل الجامع الأموي الكبير بدمشق كمثال على الترميم من قبل المديرية العامة للآثار والمتاحف (جهة حكومية) عام 1991م: وجهت القرارات الجمهورية لدعم مشاريع الترميم ذات الأهمية على مستوى الدولة والتي تتطلب تمويلاً ضخماً كالقرار رقم 36 تاريخ 1991 الخاص بتشكيل لجنة تشرف على إعادة تأهيل الجامع الأموي الكبير بدمشق ورصد للمشروع 50 مليون ليرة سورية.^[35] حيث توالى على الجامع الأموي مصائب وكوارث كثيرة منها الزلازل والحرائق، وتمت عمليات الترميم المختلفة، وأعمال إصلاح وبالنتيجة حصلنا على مبنى يعود إلى أكثر من عصر والذي يروي بشكل أو بآخر العصور التي مرت على دمشق (انظر الصورة رقم -10-). يمكننا تلخيص الدراسة التي تمت من أجل ترميم وتجديد الجامع الأموي عام 1991م كما يأتي:


- تم تقسيم مخطط الجامع الأموي إلى قطاعات لتسهيل القيام بالدراسات ووضع الحلول لكل قطاع.
- تم وضع استمارة وصفية لكل قسم (تحتوي على: الوصف المعماري التاريخي الأثري وتاريخ البناء والاصلاحات والوضع الراهن وتقييم وصفي وتصويري... الخ).

35 - النعسان عبد الرحمن بن حمزة، 2003، إعادة تأهيل الجامع الأموي الكبير بدمشق، الدورة التدريبية حول الترميم والحفاظ على التراث العمراني، ونقابة المهندسين، مطبعة الجمهورية، حلب.



الصورة رقم -11- طريقة تدعيم احد الأعمدة في صحن الجامع الأموي، أثناء عملية الترميم - دمشق. (الباحث)

- الرفع المعماري والطبوغرافي ورسم المخططات لكل قسم من أقسام الجامع.
 - تحديد عمليات الترميم وأنواعها (تدعيم ، صيانة، تبديل أو الفك، إعادة البناء أو التجديد) من اجل وضع الحلول المناسبة والتي تشمل وضع المخططات التنفيذية للقسم المدروس حسب الاختصاصات المطلوبة.
 - وضع البرنامج الزمني لمراحل العمل مرتبة حسب الأولويات. مع تقدير الكلفة الأولية لعمليات الترميم.
- أما أعمال الترميم فقد تم ما يلي:
- ترميم الأجزاء الحجرية والجدران الحجرية وتضمنت الأعمال الآتية: ترميمات إنشائية تدعيمه لإيقاف الخطر المحدق في بعض الأجزاء الحجرية والجدران الحجرية المائلة الناتجة عن ضربات الزلازل- معالجة الجدران المائلة- معالجة القواعد الحجرية للأعمدة في الرواق الغربي (انظر الصورة رقم -11-).
 - ترميم وإصلاح الأسقف المائلة للحرم والأروقة المغطاة بالرصاص والأبواب والنوافذ الخشبية.
 - وضع مخططات لأعمال إبعاد بناؤها من جديد مثال: قبة الساعات (انظر الصورة رقم -12-)، الواجهة الغربية المطلة على ساحة المسكية، منذنة قاتباي (الجنوبية الغربية)، مشهد أبي بكر ومشهد عثمان ومشهد الحسين، وأرضية مدخل المسكية.
 - أعمال ترميم متنوعة: أعمال إصلاح تتعلق بالصيانة والتعميدات وشبكة الإنذار والأعمال الكهربائية وأعمال التدفئة والتهوية.



2-2-2- ترميم جامع المغربية (مدرسة المغربية) كمثال على الترميم من قبل مكتب خاص (جهة غير حكومية) عام 2006: هو أبداً أثرية من الفترة الأيوبية المملوكية على الأكثر، وتحوي مسجداً ومدرسة من مدارس الحنفية.^[37] يقع هذا العقار رقم 538 في منطقة حي القوات بملاصقة جامع الدرويشية في جهته الشرقية، ضمن توسع مدينة دمشق القديمة خارج السور، وهو ضمن الوقف الخيري تقرر تسجيل تمام هذا العقار وفقاً خبيراً لمدرسة تحت تولية دائرة أوقاف دمشق بموجب قرار اللجنة الثامنة رقم 419 سنة 1930. في الطابق الأرضي بناؤه من حجر وخشب ويحتوي على فسحة سماوية ومحل مستعمل كمدرسة، قد تعرض هذا البناء مع مرور الزمن لتخريب إنشائي ومعماري، مما قد يعرضه لأخطار حقيقية حاضرة ومستقبلية نذكر منها:^[38]

- استعمال البناء لغير وظيفته الأصلية، وإضافات إليه، مما أدى إلى تشوهات كثيرة.
 - انهدام جزء من سقف غرفة الإمام، الذي أدى إلى دخول مياه الأمطار للبناء وتخريبه.
- إن عدم إجراء الصيانة الدورية المستمرة للواجهات الخارجية أدى إلى تسرب مياه الأمطار فأصبحت بعض أجزائها بالتشق والتفكك (انظر الصورة رقم 13-).


من أجل ذلك تم وضع جدول للأعمال المطلوبة لترميم جامع المغربية يتضمن الفقرات الآتية:

- المعالجات الأساسية الضرورية: كإتمام السقف في غرفة الإمام، وإتمام البروز الشرقي لسقف الصحن بشكل متماثل للواقع الموجود، القيام بمعالجة وتدعيم الجدران الحجرية واللبنية.
- طمر أرضية الحرم للوصول إلى المنسوب الاساسي المتطابق مع منسوب الصحن الحالي وذلك بالرصف التقليدي مع السقاية وعلى طبقات متدرجة حسب الاصول الفنية.
- أعمال أخرى (معالجة مزاريب ومصارف السطح، معالجة حديد حماية الشبابيك، حف وتنظيف جميع الأحجار المشغولة والزخرفة داخل وخارج المسجد).

³⁶ نفس المرجع السابق.

³⁷ ذكر ذلك في كتاب سلك الدرر للمرادي، ج 1 الحوليات الأثرية ص 35.

³⁸ التقرير الموجز عن أعمال الترميم لجامع المغربية"، إعداد دار سنان للهندسة، بالتنسيق مع مديرية أوقاف دمشق والتعاون مع دائرة آثار دمشق، سوريا، 2006.



الصورة رقم - 13- ترميم جامع المغربية، صور للوضع الراهن قبل عملية الترميم.^[39]

أخيراً تم وضع بعض التوصيات نذكر منها على سبيل المثال:

- عدم استعمال أي مواد حديثة في الترميم كالاسمنت وغيره، إلا في الحدود الدنيا للضرورة القصوى وبعد أخذ موافقة دائرة آثار دمشق الخطية.
 - يجب إخفاء أي عنصر إضافي تقني ضروري لخدمة البناء كالتمديدات كهربائية، وخزان المياه أو سخان وغيره، وذلك بوضعه بمكان مناسب غير ظاهر أو تغطية متناسبة مع قيمة المبنى الأثرية.
 - يجب عدم تنفيذ أي إضافة أو تعديل على البناء مهما كانت ضرورة استخدامه، إلا بعد أخذ موافقة مسبقة من الجهات المختصة وإشرافها على التنفيذ السليم.
- ويمكن ذكر بعض الملاحظات على عملية الترميم والحفاظ التي قام بها المكتب السابق نوجزها كما يأتي:
- كان لا بد من التنسيق الدائم والمستمر بين مديرية الآثار مدينة دمشق ومديرية أوقاف.
 - عدم قيام الدارس بالمقارنة مع مبانٍ تعود إلى نفس الفترة عند عمليات الترميم.
 - عدم وجود دليل يوضح فيه كافة المصطلحات والمبادئ الأساسية في عمليات الترميم والتأهيل.
 - عدم تمييز بين المناطق الأصلية القديمة والمرممة، كما هو متعارف عليه في علوم الترميم.
 - نجد أن أغلب عمليات الترميم تعتمد على عملية إعادة البناء وليس الترميم بمفهومه الحفظي، وترجع إلى قدرة ومعرفة المهندس والتي تم اكتسابها نتيجة الخبرة الشخصية أو الممارسة فقط.
 - لا يكفي وضع الحلول لعمليات الترميم والحفاظ دون وضع المخططات للصيانة (الدورية أو الطارئة).
- 2-2-3- لا بد في النهاية من الحديث على أنه قد نفذت مشاريع عديدة في مراكز المدن التاريخية من قبل وزارة السياحة ووزارة الأوقاف والقطاع الخاص بهدف التوظيف السياحي، كما ساهمت البلديات بترميم مبانٍ أخرى كل ذلك

³⁹ التقرير الموجز عن أعمال الترميم لجامع المغربية، إعداد دار سنان للهندسة، بالتنسيق مع مديرية أوقاف دمشق والتعاون مع دائرة آثار دمشق، رجب 1427 هـ/ آب 2006م.

وفر الجو لنمو النشاط الترميمي في مركز المدينة التاريخية التي أصبحت تدريجياً مناطق استقطاب سياحي مما يتطلب تأمين نظام حماية مواز وتنفيذ مشاريع ترميم وصيانة مستمرة وفق خطط ومنهجيات.

نتائج البحث:

1. إن فكرة الحفاظ والترميم والوصاية في بلادنا العربية هي من مسؤولية وواجب المديرية العامة للآثار والمتاحف التي تطبق الوصاية والحماية فقط على الخيرات الأثرية.
2. إن العمل في مجال الحفاظ على التراث الثقافي هو من مهام الأثري أي حامل الإجازة في الآداب في بلادنا. أما صورة المهندس المعماري المرمم فهي ثانوية. والتي يأتي الاستفادة منهما فقط في بعض الآراء التقنية والإنشائية وغالباً تنقصهم في هذا المجال، مع ندرة المختصين.
3. من المؤسف أن المباني الأثرية في بلادنا السورية تتعرض للتخريب والتدمير، بسبب القرارات المتسارعة والخطئة التي يتخذها بعض من يمثلون دوائر رسمية واجبها المحافظة على آثار البلاد، لا تخريبها وتدميرها.
4. وفرت القوانين والمراسيم الصادرة نظام حماية أولي لنا، لكن على المستوى التطبيقي والعمل لم تكن ناجحة بسبب ضعف القدرة على السيطرة على المباني لكثرة عددها وقلة الكادر المختص القادر على صيانتها وحمايتها والمسؤول عن مراقبة التعديلات عليها.
5. لا نستطع الوقوف ضد تيار الحداثة بمخرجاته من مواد البناء وأساليب الإنشاء والذي لم يؤثر فقط على طابع مدننا الحديثة التي أصبحت تحيط بالمدن التقليدية، إنما ساهمت في تضائل ورش الحرف التقليدية والعمال المهرة، مما انعكس سلباً على المباني ضمن مراكز المدن التاريخية وأصبحنا عاجزين عن توفير الصيانة اللازمة التي أصبحت تكلف أضعاف المبالغ التي كانت تحتاجها سابقاً وبالتالي علينا المحافظة على الكوادر الخبيرة وتأهيل اليد العاملة الفنية اللازمة لمثل هذه الأعمال.
6. يجب التأكيد بأن هناك أبنية جيدة الترميم الموجه في المجال الأثري والمواقع الأثرية المنفذة حسب تصور الأثريين الأجانب.
7. عدم كفاءة النورمات ومواثيق الحماية والوصاية المحلية التي تتعلق بالخيرات الأثرية، والغير كافية للعاملين في مديرية الآثار الذين يعملون على حماية هذه الخيرات دون تخصص مسبق ايضاً. وحاجتهم إلى التأهيل المستمر.
8. النقص في المراكز المختصة لتدريب المختصين التقنيين الذين لديهم القدرة على العمل في مجال الحفاظ سواء في التراث المعماري أو الأثري، والمدارس التي تعنى بالثقافة المحلية من أجل الحفاظ.
9. الغرب لديه بشكل أكيد بعض الأشياء لبثها ونقلها إلينا في مجال التكنولوجيا والمنهجية، ولكن من المفيد الاستعانة بالخبرات المحلية، تلك التي تفهم فعلاً المعرفة بتاريخ الفن والتقنيات التنفيذية في بلادنا.

الاستنتاجات والتوصيات:

- 1- إن المشاكل التي تعرفها المدينة القديمة لا تنحصر عند أسوارها، بل ترجع أساساً لطبيعة العلاقات التي ترتبط بين قطاعين يشكلان قاعدة التنظيم المعماري الحديث، القطاع التقليدي بجميع مستوياته الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والعمرانية والذي يعرف تراجعاً وتدهوراً مستمراً والقطاع الحديث الذي هو دائم النشاط والتحول.

- 2- يجب مشاركة المجتمع المحلي في وضع سياسات الترميم والحفاظ دوماً، ففي الغالب يكاد لا يكون لدى الناس الذين يعيشون في هذه الأحياء الحضرية إدراك لمدى الاحترام الذي يكفه آخرون لبنية هذه الأحياء. ذلك أنها بالنسبة لهم مكان للعيش أو السكنى والعمل.
- 3- إن الحفاظ على التراث يتطلب قبل كل شيء جهازاً فنياً خبيراً وكفوءاً يوفر الأساس الملائم لتنسيق أوجه النشاط المتنوعة المتصلة بالحفاظ على التراث. ويجب أن يكون الجهاز جزءاً لا يتجزأ من السلطات المسؤولة عن جميع الوظائف الأخرى التي تهم المجتمع ومتصلاً اتصالاً مباشراً مع السلطات السياسية المحلية.
- 4- على المستوى الوطني لا بد من جعل الحفاظ على التراث أولوية من أولويات التنمية والتطوير، وتخصيص الأموال والموارد بما يتناسب مع خطط واستراتيجيات الحفاظ على الأثر المعماري والعمراني في البلاد.

المراجع:

1. دهمان، محمد احمد. في رحاب دمشق. دار الفكر. دمشق، سورية، 1982.
2. عراقوي، عبير. إعداد وتقديم. الحفاظ على الأبنية القديمة/ الآثار. التعاون الأكاديمي المشترك جامعة دمشق - كلية الهندسة المعمارية/ جامعة آخن - كلية الهندسة المعمارية، من اجل تطوير العملية التدريسية. دمشق، سورية، 2002.
3. فريق Curpus levant. العمارة التقليدية في سورية، وثائق المشرق، أفنيون، فرنسا، 2004.
4. تات، جورج. المساهمات الفرنسية في دراسة الآثار السورية (1969-1989). المعهد الفرنسي لآثار الشرق الأدنى، دمشق، سورية، 1989.
5. "ترميم الأبنية الأثرية الإسلامية في سورية". جريدة لاسيري والاوربان، بيروت، لبنان، 1943.
6. الغفري، احمد. نحو نظام عمراني لدمشق القديمة. مجلة المهندس العربي، العدد 83، دمشق، سورية، 1985.
7. الصفدي، محمد شفيق. تنمية مدينة دمشق ومحيطها. مجلة المهندس العربي، العدد 106، دمشق، سورية، 1992.
8. الريحاوي، عبد القادر. المباني التاريخية، حمايتها وطرق صيانتها. منشورات المديرية العامة للآثار والمتاحف، دمشق، سورية، 1972.
9. عبد الحق، سليم عادل. إعادة تشييد جناح قصر الحير الغربي في متحف دمشق. مجلة الحوليات الأثرية السورية، المجلد الأول، ج 1، مطبوعات وزارة الثقافة، دمشق، سورية، 1951، ص 50.
10. النعسان، عبد الرحمن بن حمزة. إعادة تأهيل الجامع الأموي الكبير بدمشق. الدورة التدريبية حول الترميم والحفاظ على التراث العمراني، نقابة المهندسين، مطبعة الجمهورية، حلب، سورية، 2003.
11. التقرير الموجز: أعمال الترميم لجامع المغربية، اعداد دار سنان للهندسة، بالتنسيق مع مديرية اوقاف دمشق والتعاون مع دائرة اثار دمشق، سورية، 2006.
12. الحولي، ندى وآخرون. مشروع ترميم وتأهيل الواجحات خان اسعد باشا العظم بدمشق. المديرية العامة للآثار والمتاحف، دائرة اثار مدينة دمشق، دمشق، سورية، 2007.
13. الريحاوي، عبد القادر. تقرير اولي حول انقاذ الاثار في منطقة غمر سد الفرات. مجلة الحوليات الاثرية السورية، مجلد 15، ج 1، مطبوعات وزارة الثقافة، دمشق، سورية، 1965.

14. عبد الحق، سليم عادل. نشاط المديرية العامة في ترميم الأبنية الأثرية. مجلة الحوليات الأثرية، المجلد الثاني، ج2، مطبوعات وزارة الثقافة، دمشق، سورية، 1951.
15. المادة 6 من المرسوم التشريعي 1897 لعام 1972، الجريدة الرسمية العدد 42 و عام 1972.
16. المادة 5 من المرسوم التشريعي 2176 لعام 1980، الجريدة الرسمية العدد 40 و عام 1980.
17. المرسوم التشريعي رقم /89/ لعام 1947م.
18. المرسوم رقم /3052/ تاريخ 1956، وثائق المديرية العامة للآثار والمتاحف (القسم القانوني).
19. قانون الآثار لعام 1964 مع جميع تعديلاته.
20. وثائق مديريةية الأثر، قسم القانونية.
21. القرار رقم /814/ الصادر عن وزارة الإسكان والمرافق بتاريخ 1986/1/7 المتضمن إصدار نظام بناء مدينة دمشق القديمة (ضمن السور)، والمؤلف من ستة مواد.
22. الموقع الإلكتروني لليونسكو whc.unesco.org